

140343 - فتاة في الثانية عشر تسأل عن حكم ممارسة الرياضة في مكان مختلط؟.

السؤال

إنني فتاة أبلغ من العمر 12 عاماً وأمارس الفنون القتالية وأرتدي الحجاب خلال هذه الفصول. كما أن الفصل مختلط بين الفتيات والبنين فهل يجوز لي استكمال تدريسي والذى يسعدنى كثيراً حتى عندما أبلغ سن البلوغ حيث سوف أرتدي الحجاب وقتها بصفة دائمة. ولكن هل لي أن أحافظ على تدريسي.

الإجابة المفصلة

كم هو جميل أن تحرص الفتاة المسلمة، وهي في مقتبل العمر، وطلعة الشباب، على السؤال عن أمور دينها، وأن تحرص على أن تطبع حياتها وسلوكها وأدبها بطابع دينها، فما سمح لها به دينها: فعلته وترخصت فيه، وما منعها منه الدين: فالخير كل الدين في امتناعها عنه، وفيما أحل الله لعباده غنية وكفاية عن تعدي حدوده والوقوع فيما حرم.

ولا يخفى أن من مقاصد الشريعة أن تحافظ المرأة على سترها وعفافها، وأن لا تظهر مفاتنها لرجل غريب عنها.

ومن المعلوم أن ممارسة الفتاة للتدريبات الرياضية، لا سيما ألعاب القوى، أو نحوها من الألعاب التي تحتاج إلى مجهود خاص، من المعلوم أن ممارسة ذلك في الأندية والأماكن المختلطة تؤدي إلى إظهار كثير من مفاتن الفتاة، بل وابتذالها، وظهورها في أوضاع غير لائقة، خاصة وأن هذه التدريبات لا يمكن أن تؤدي مع لبس الجلباب الكامل.

وقد سبق بيان ضوابط ممارسة المرأة للرياضة، والتي من أهمها أن تكون بمنأى عن مرأى الرجال الأجانب. ينظر جواب السؤال (115676)

وفي ممارسة ما تحتاجه المرأة من الرياضة في بيتها ما يغيبها عن الذهاب للنادي والأماكن المفتوحة، لما فيها - عادة - من تكشف واحتلاط.

وقد سبق في جواب السؤال (1200) بيان تحريم الاختلاط لما يترتب عليه من المفاسد العظيمة.

وينبغي أن يعلم أن كثيراً من الفتيات يبلغن المحيض، وتصبح مكلفة تكليفاً تماماً وهي في سن الثانية عشرة، فإن لم تبلغ في ذلك السن: فإنها تكون قد قاربت البلوغ، وبلغت حد تعلق الرجال بها، ورغبتهم فيها، ومثل هذه يلزمها من التستر، والبعد عن الخلطة بالرجال، ونحو ذلك، مثل ما يلزم المرأة البالغة.

وينظر جواب السؤال (43485).

وينبغي على المرأة المسلمة أن تحرص على ما يتناسب مع طبيعتها وأنوثتها من الرياضات ، وتجنب الرياضات العنيفة التي تؤثر على جسمها ، وربما تعود عليها بمضرار جسيمة .

نسأل الله أن يوفقك لما فيه الخير لك في دنياك وآخرتك .

والله أعلم